

611 | كتاب الفضائل | من رياض الصالحين | فضيلة الشيخ أد.

#سامي_الصقير | 2 رجب 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا الوالدين ولمشايخنا ولولاة أمورنا ولجميع المسلمين. أمين. قال الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين في كتاب الفضائل -

00:00:00

باب فضل السواك وخصال الفطرة. عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على امتى أو على الناس لامرتهم بالسواك مع كل صلاة متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى باب فضل السواك وسنن الفطرة -

00:00:20

السواك بكسر السين يطلق على الفعل وعلى الآلة. فال فعل الذي هو التسوك يسمى سواكاً والآلة التي هي العود التي يساق بها تسمى سواكاً. والسواك مما رغب فيه النبي صلى الله -

00:00:40

عليه وسلم فهو سنة مؤكدة. ولهذا ذكر الحديث الأول عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على امتى لامرتهم بالسواك. وقول لولا حرف امتناع لوجود اي امتناع -

00:01:00

الامر بوجود المشقة وهي التعب والثقل. وقول لولا أن أشق يعني اتعب امتى واتقل عليهم وأشق عليهم والمراد بالآلة هنا امة الاجابة. لأن الامة المضافة الى الرسول صلى الله عليه وسلم نوعان امة -

00:01:20

دعوة وامة اجابة. فامة الدعوة هم الذين وجهت اليهم الدعوة منذ بعث الرسول صلى الله عليه وسلم الى يوم القيمة وامة الاجابة هم الذين استجابوا لله عز وجل وامنوا برسوله صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على امتى لامرتهم -

00:01:40

يعني امر ايجاب والزام. بالسواك يعني بالتسوّق عند كل صلاة. وفي رواية عند كل وضوء فدل هذا الحديث على مسائل منها اولاً بيان شفقة الرسول صلى الله عليه وسلم على امته. وانه عليه الصلاة -

00:02:02

والسلام يرافق بهم ويرحمهم ولا يرید الاشقاء عليهم. ولهذا قال الله عز وجل في وصفه لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتكم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم. ومنها ايضاً ان النبي -

00:02:22

صلى الله عليه وسلم يشرع الاحكام من عند نفسه. وذلك ان الاحكام التي يشرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم نوعان نوع يكون بوجي من الله عز وجل. ونوع يكون باجتهاد من الرسول صلى الله عليه وسلم. ثم هذا الاجتهاد -

00:02:42

قد يقره الله عز وجل عليه وقد لا يقره عليه. ومنها ايضاً مشروعية السواك عند كل صلاة سواء كانت فرضاً ام نفلاً حتى صلاة الجنازة. ومنها ايضاً مشروعية السواك عند الوضوء -

00:03:02

في قوله مع كل وضوء وخالف العلماء رحهم الله اين يكون التسوق عند الوضوء؟ فجمهور العلماء على انه يستافق عند المضمضة. لقوله مع كل وضوء والمعية تقتضي المصاحبة. وذهب بعض اهل العلم الى انه يستافق قبل الوضوء. وقالوا انه لم يعهد -

00:03:22

ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتسوق في اثناء الوضوء. وانما كان يستاك قبل ذلك. والامر في هذا واسع. وخالف العلماء ايضاً في السواك هل يستافق بيده اليمنى او يستافق بيده اليسرى؟ فمنهم من قال انه يستاك -

00:03:49

باليمنى لأن هذا من الطهارة. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمم في تعلمه وترجله وظهوره وفي شأنه كله. والسواك من

الظهور. وذهب بعض العلماء الى انه يستاك باليسرى. لان السواك فيه - [00:04:09](#)

ازالة اذى وقدر والاذى والقدر انما يكون باليد اليسرى. وفصل بعض العلماء فقال ان استاك الانسان لتحصيل السنة فانه يستاك باليسرى. وان استاك للتنظف وازالة الاذى فان يستاك باليسرى وبهذا يحصل الجمع بين النصوص الشرعية والامر في هذا واسع ان استاك - [00:04:29](#)

وان استكى باليسرى فذاك. وظاهر الحديث لولا ان اشقر على امتي لامرهم بالسواك. ظاهره ان السواك تشفع عند كل صلاة وعند كل وضوء مطلقا. حتى للصائم قبل الزوال وبعده. وهو كذلك - [00:04:59](#)

السواك مشروع مطلقا لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب فذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ذكر فائدتين فائدة دنيوية وهو ان السواك - [00:05:19](#)

مطهرة للفم وفائدة اخروية وهو انه سبب لرضا الله عز وجل. وقال عامر بن ربيعة رضي الله عنه بيت النبي صلى الله عليه وسلم ما لا احصي يستاك. وهذا يدل على مشروعية السواك في كل وقت وفي كل حين - [00:05:39](#)

اما الحديث الوارد عن الرسول صلى الله عليه وسلم اذا صتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشى فهذا الحديث ضعيف ولا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد - [00:05:59](#)